

سنن ابن ماجه

- 1210 - حدثنا أبو كريب . حدثنا أبو خالد الحمر عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال .
- فإذا . اليقين على وليبن الشك فليبلغ صلاته في أحكم شك إذا (A ا رسول قال - Y استيقن التمام سجد سجدتين . فإن كانت صلاته تامة كانت الركعة نافلة . وإن كانت ناقصة كانت الركعة لتمام صلاته وكانت السجدتان رغم أنف الشيطان) . K حسن صحيح